



الاستاذ الدكتور / نجوى جابر شحاته
رئيس الادارة المركزية للسياسات والاجراءات الجمركية
تحية طيبة وبعد ..

جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
قطاع الاكتيارات والتنمية الخارجية

٤- للدعاية والاعلان

الأستاذة الدكتورة / نجوى جابر شحاته
رئيس الادارة المركزية للسياسات والاجراءات الجمركية
تحية طيبة وبعد ..

الحافا لكتابنا رقم ١٠٣١ المؤرخ ٢٠٢٤/٧/١٦، وبالإشارة إلى كتاب سيادتكم المورخ ٢٠٢٤/٧/١٥
بشأن الشهادة الجمركية رقم ٢٦٢٣٧٠ باسم / شركة ايليا فارما للصناعات الدوائية والوارد ضرار عن
ماكينة صناعية كهربائية معددة مفكرة لاغراض الشحن " ماكينة صناعية لزوم صناعة وكسس اقراص
الادوية مستعملة " ، وقد تضمنت المستندات المرفقة تأشيرة هيئة الدواء المصرية بان الوارد ماكينة انتاج
والبند لا يخص هيئة الدواء المصرية ، والملتزم للإفاده بالرأي عما إذا كان الصنف الوارد يشترط
الحصول على موافقة هيئة الدواء المصرية من عدمه.

كما تضمن الملحق رقم (٢) المرفق بلائحة القواعد المنفذة لقانون الاستيراد والتصدير رقم ١٩٧٥/١١٨
وال الصادر بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ " أنه يشترط موافقة الجهة المختصة بوزارة
الصحة بوزارة الصحة للأجهزة والآلات والمعدات المستخدمة لاغراض الدواء الطبية .

وحيث أنه سبق صدور منشور الاستيراد الرقابي رقم ٢٠٢٣/١٨ والمنتهى إلى أنه " بالنسبة للآلات
والمعدات والماكينات وخطوط الإنتاج الخاصة بتصنيع الأدوية لا تخضع لاشراف هيئة الدواء "
لذا ففي حالة ورود ماكينة صناعية لزوم صناعة وكسس اقراص الادوية مستعملة لتصنيع الأدوية
الصناعية فإنها لا تخضع للعرض على هيئة الدواء المصرية، أما في حالة ورودها لاغراض الطبية فإنه
يشترط للإفراج عنها الحصول على موافقة من وزارة الصحة (هيئة الدواء المصرية) وفقا لأحكام ملحق
رقم (٢) المشار اليه.

ومن ثم فإن ما يتطلب موافقة وزارة الصحة (هيئة الدواء المصرية) الأجهزة والآلات والمعدات
المستخدمة لاغراض الطبية فقط دون الخاصة بـ

برجاء التفضل بالإخطاء والتبيه

وتقضي المذكور قانون الضرائب

وبكل وزارة
رئيس الادارة المركزية
للتجارة الخارجية

" احمد رفعت العسقلاني "

تحرير الملف: ٢٠٢٤/٧/٨٧
عنوان:



مصلحة الجمارك

قطاع التنظيم والإجراءات

الادارة الجمركية
السياسات والاجراءات الجمركية
ادارة بحوث التشريعات الرقابية

٤- استيراد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٤

إشارة الى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها .

* قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .

* قانون هيئة الدواء المصرية رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٧٧ لسنة ٢٠٢٠ .

الحافا بـ:-

* منشور استيراد رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٣

يراعى إتباع ما يلى

* يطبق كتاب السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للتجارة الخارجية رقم ١٠٣٦ ب تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ فيما يخص إشتراطات
الملحق رقم (٢) المرفق بلائحة الاستيرادية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ أن ما يتطلب موافقة وزارة الصحة (هيئة
الدواء المصرية) الأجهزة والآلات والمعدات المستخدمة لاغراض الطبية فقط دون الخاصة بتصنيع الادوية (الموضع بعليه)

* علما بان كتاب السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للتجارة الخارجية رقم ١٠٣١ ب تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦ (مطبوع خلفه)

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة.....

رئيس الادارة المركزية

للسياسات والاجراءات الجمركية

(نجوى جابر شحاته)

مدير عام الادارة العامة
للسياسات والاجراءات الجمركية

(د/ عاصم الكاشف)

مدير إدارة بحوث التشريعات
الرقابية

(فؤاد السيد محمد)

الاسكندرية في ١١ محرم ١٤٤٦
الموافق ١٧ يوليه ٢٠٢٤
السيد الأستاذ /